هو الاحكام الشرعيه وليست بجاعلة وقوله من الاسلام
بيان لما وحمله الاسلام في القلب يقتضي انه اسم للتصديق
اي الاذعان لجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم
وعلم من الدين ضرورة فالاسلام لغة الاستسلام والانقياد
والخضوع بالقلب او اللسان او الجوارح وشرعا قبول
القلب واذعانه لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم
وانقياده اليه والايمان لغة التصديق بالقلب
او فيه وشرعا تصديق القلب اي قبوله واذعانه
لما علم من دين النبي صلى الله عليه وسلم وانقياده
اليه وهذا الذي اختاره من انهما مترادفان شرعا
قول ضعيف والمعتمد تغايرهما وكل منهما شطر
منج عند الله وعند الناس وهو الامتثال الظاهري
المصاحب للاذعان الباطني الذي هو حديث النفس
المعبر عنه بالايمان والاسلام المنجي عند الناس
فقط هو الامتثال الظاهري فقط بان يترا
عنه انه مسلم كان ينطق بالشهادتين ويأتي
بالاعمال الظاهرة من صلاة وغيرها ويدخل
المسجد ويجالس المسلمين ويتزيا بزيهم كان يلبس
عمامة ونحوها كونه ليس مصدقا في الباطن والى
هذا اشار قوله صلى الله عليه وسلم ان يشهد
ان لا اله الا الله الحديث والايمان المنجي عند الله
وعند الناس هو تصديق القلب اي اذعانه
وقوله المصاحب للامتثال الظاهري
والمنجي عند الله فقط هو تصديق القلب واذعانه
من غير ان يصاحبه امتثال ظاهري كنطق

بالشهادتين

بالشهادتين وصلاة ونحوها لكن كان بحيث لو طلب
منه ذلك لم يأت والاسلام والايمان بالمعنى الاول
لكل منهما لزمان شرعا فلا يتحقق احدهما بدون الاخر
واما قوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا
ولكن قولوا اسلمنا فالمراد بالاسلام في ذلك
الانقياد الظاهري الذي لم يصاحبه اذعان باطني
اي لم تؤمنوا باطنا ولكن قولوا انقدنا ظاهرا

قوله ولم يقل من احد الاعمان بنا يقل للفاعل
وفاعله ضمير يعود على الشرع والاعمان منصوب
على المفعولية ويحتمل بناؤه للمفعول والايمان
بالرفع نائب الفاعل وقوله الا بها اعلم
ان النطق بالشهادتين شرط لاجراء
الاحكام الدنيوية فقط فهو شرط كمال في الايمان
على التحقيق فمن آذعن بقلبه ولم ينطق بلسانه
لا لعناد بل اتفق له ذلك وكان بحيث لو طلب منه
ذلك لم يمتنع فهو مومن ناج من الخلود في النار
لكن لا تجري عليه الاحكام الدنيوية كدفنه
في مقابر المسلمين والصلاة على جنازته وقيل
انه شرط في صحة الايمان وقيل شطر اي جزء
من حقيقة الايمان لان الايمان قول وعمل
والفرق بين هذين القولين انه على الاول
خارج من حقيقة الايمان وعلى الثاني جزء منها
وان كان لا تحصل الايمان الا به على كل منهما
والصحيح انه لا بد من القدرة على كل من القولين
امع العجز فليس شرطا ولا شطرا خلافا لما قيده

Copyright © King Saud University